

عبارة ملغية

فقلت تقريره مستوفى في شرح المنصر وحاصله اى ادعى
كلام كل جيب تحمل على عرفه وفاقا وانما قدم الشرعي لانه عرف
الشارع وبهذا نفعل انه انما تقدم في كلام الشارع ومن يتكلم على لسان
الشارع لغلبة الظن عند اطلاقه للفظ بانه انما اورد ذلك لانه الغالب
من احواله لاقى كلام العاصي مثلا فاذا تعذر عرف المتكلم انتقلنا
الى العرف وهذا ان كنت لا تجده الا في كلامنا فهو حقيقة مراد
الاصوليين وكلام من اطلق منهم ان الشرعي مقدم محمول على
انه لم يتحدث الا في اللفظ الشرعي اذا ورد من الشارع
محمول على الشرعي قبل اللغوي انفاقا والملاق انما هو
في وروده من غيره وقد اطلقنا القول في تحقيق هذا الموضوع
في كتابنا الاشباه والنظائر وهو الكتاب الذي لا يتيق بالمجد
في طلب العلم اجماله ولا يسع طالب التحقيق اغفاله ولا ينبغي
بخرجه مادام قيد الحياة بالنفس يجرم وتنظيره من هنا
اذا سفاهاها ذم اللذات بكاسه المحتوم وبعد ما
محشر ونصونها الصد وسور بعد غير مستور
في الخلا زبد وعمرو الاجتهاد ومنها على قولنا في الاجتهاد مسئلة
المصيب في العقليات واحد وباقي الانسام محطى ام كافر وقال
الحافظ العيني لا يات ثم المجتهد قيل مطلقا وقيل ان كان مصيبا وقيل
زاد العنبري كل مصيب اما المسئلة التي لا قاطع فيها فقال

الشيخ

الشيخ وابو يوسف ومحمد وابن شريح كل مجتهد مصيب ثم
قال الا وان حكم الله تابع لظن المجتهد وقال الثلاثة فقال
لغاوا حكم لكاتبه ومن ثم قالوا اصاب اجتهاد الاحكام
او ابتدالا انهما والصحيح وفاقا للجمهور ان المصيب
واحد وبه تعالى حكم قبل الاجتهاد قيل الدليل عليه
والصحيح ان عليه امارا وانه مكلف باصابته وان خطئه
لا يات ثم بل يوجر اما المحدثه فيها فاطع والمصيب فيها واحد
وفاقا وقيل على الخلاف ولا يات ثم الخطي على الاصح ومتى
قصر مجتهدا ثم وفاقا اه ولم يحفظ فان نسخ جمع الجمع
مختلفه فيه وما سطرته ههنا ما استقر عليه تابعي وقيل
عليه اسئلة سات من قبل عدم سير يجري من المسئلة
على هذا الوجه مظهر جوابها بتقريرها قول ههنا
المسئلة معقودة لان المصيب واحد ومتعدد والمسائل
قسمان عقلييه وغير عقلييه اما العقلييه فالمصيب واحد وفيه
ما عرفت عن الحافظ المبتدى واما غيرهما فزى المسائل الجزئية
واعنى بالجزئية بالنسب اصلا من اصول الشرح الذي اجمع عليه
اهل الحل والعقد هل هو واحد والحق متعدد ولا يخفى ان الجزئيات
منها ما ليس عليه دليل قاطع ومنها ما عليه برهان القدر الاول
ملا قاطع فيه واليه الاشارة بقولنا المسئلة التي لا قاطع فيها الى

Copyrighted University